

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٩٤ لسنة ١٩٨١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزوح ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام الخاصة بنزع الملكية والاستيلاء على العقارات ؛

وعلى قانون نظام الحكم المحلى الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٠٧ لسنة ١٩٧٩ بإصدار اللائحة التنفيذية لقانون نظام الحكم المحلى ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى متراو كتر ونى بسعة ابتدائية ٢٥,٠٠٠ خط بمدينة المنصورة محافظة الدقهلية .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض اللازمة لإقامة هذا المشروع البالغ مساحتها ٥٠٤٠ مترا مربعا تقريبا من إجمالى مساحة قطعة الأرض الواقعة على شارع عبد السلام عارف بالمنصورة والتملكة ظاهريا لورثة الابراشي والموضح بيان موقعها وحدودها بالذاكرة والرسم التخطيطى المرافقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى غزة جمادى الآخرة سنة ١٤٠١ (٦ أبريل سنة ١٩٨١)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لمشروع قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بشان تقرير المنفعة العامة لمشروع إقامة مبنى سنترال الكترونى بمدينة المنصورة محافظة الدقهية بسعة ابتدائية ٢٥,٠٠٠ خط والاستيلاء على الأرض اللازمة له

تقوم الهيئة القومية للاتصالات السلكية واللاسلكية فى الوقت الحاضر بإنشاء سنترالات الكترونية ببعض المدن والمحافظات ومن ضمنها مدينة المنصورة محافظة الدقهية لتسهيل الخدمة التليفونية ولمواجهة الطلبات المتزايدة وهى ضمن المشروعات التى تم التعاقد عليها والمسند تنفيذها حاليا لشركة طومسون الفرنسية إحدى شركات المجموعة الأوربية .

ولما كانت هذه الهيئة لا تمتلك الأرض اللازمة لهذا المشروع فقد وقع اختيار المختصين بها على قطعة أرض مساحتها ٥٠٤٠ مترا مربعا تقريبا وهي جزء من إجمالي مساحة الأرض المزروعة حاليا وقدرها حوالى أربعة أفدنه تعادل ١٧٠٠٠ مترا مربعا والواقعة على شارع عبد السلام عارف بالمنطقة السكنية داخل كردون مدينة المنصورة محافظة الدقهلية .

وقد تم الاتصال بالسيد محافظ الدقهلية بشأن قطعة الأرض اللازمة لهذا المشروع فوافق سيادته وأصدر القرار رقم ٦٥ لسنة ١٩٨١ بالاستيلاء المؤقت على المساحة المطلوبة للمشروع وقدرها ٥٠٤٠ مترا مربعا وعلى الهيئة اتخاذ الإجراءات اللازمة لاستصدار قرار المنفعة العامة والحصول على موافقة وزارة الزراعة قبل إقامة المنشآت على الأرض المستولى عليها تنفيذًا لأحكام القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٨

وبعرض الموضوع على السيد الدكتور وزير الدولة للزراعة والأمن الغذائى فقد وافق سيادته على الموقع ، مع العلم بأن هذه الأرض مملوكة ظاهريا لورثة الابرأهى بالمنصورة - ويعتبر هذا الموقع أنسب مكان بالنسبة لمركز النقل التليفونى والنشاط التجارى والاتجاه العمرانى وفى اتجاه النمو التليفونى مستقبلا .

ولما كان الأمر يقتضى سرعة الاستيلاء على الأرض المشار إليها - لذلك فقد أعد مشروع القرار الموافق بتخصيص الأرض اللازمة لإقامة المشروع سالف الذكر للمنفعة العامة والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر طبقا لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أو التحسين والأحكام المكحلة أو المعدلة له .

ويلشرف وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى - بعرض مشروع القرار على السيد رئيس الجمهورية . . برجااء التفضل بالنظر فى الموافقة عليه وإصداره .

وزير النقل والمواصلات والنقل البحرى

مهندس : سليمان متولى سليمان